

أولاً : منهجية الورقة البحثية

١- مشكلة الورقة البحثية :

تتبلور مشكلة الورقة البحثية في بروز ظاهرة غسل الأموال على المستوى العالمي ومنها المجتمع المصري ، باعتبارها نتاج لأنشطة إجرامية وأنشطة غير مشروعة ، ومن هذه الأنشطة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير " . وما يترتب على غسل الأموال عموماً وغسل أموال المخدرات بوجه خاص من مخاطر على الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والأمنية في المجتمع المصري . لذلك فهذه الورقة البحثية تلقي الضوء على غسل أموال المخدرات ، مع السعي لتقدير حجم هذه الأموال في المجتمع المصري .

٢- أهداف الورقة البحثية :

تهدف هذه الورقة البحثية إلى إلقاء الضوء على ظاهرة غسل الأموال بوجه عام، ومحاولة تقدير حجم الأموال الناتجة عن الاتجار في المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير غير المشروعة " في المجتمع المصري بوجه خاص ، وآثارها على المجتمع ، حتى يمكن اتخاذ الإجراءات لوقاية المجتمع من مخاطرها .

٣- أهمية الورقة البحثية :

ترجع أهمية الورقة البحثية لتناولها ظاهرة غسل الأموال وبخاصة غسل أموال المخدرات، وآثارها السلبية على المجتمع المصري ، حتى يمكن اتخاذ الإجراءات الضرورية لوقاية المجتمع منها .

وتأتى أهمية هذه الورقة البحثية ، لأنها تسعى لمحاولة التعرف على غسل أموال المخدرات في المجتمع المصري ، من حيث حجمها والآثار المترتبة عليها ، وسبل مكافحتها .

٤- تساؤلات الورقة البحثية :

وهي تحاول الإجابة على التساؤلات التالية :

١- ما ماهية ظاهرة غسل الأموال ومراحلها ؟

٢- ما هو حجم غسل أموال المخدرات على المستوى العالمي ؟

- ٣- ما الحجم الحقيقي لغسل أموال المخدرات فى مصر ؟
- ٤- ما هى الآثار والمخاطر الناتجة عن غسل أموال المخدرات ؟
- ٥- كيف يمكن وضع آلية لمكافحة غسل أموال المخدرات ؟

٥- منهج الورقة البحثية :

اعتمدت هذه الورقة البحثية على المنهج الوصفي وتوظيف الأسلوب التحليلي والإحصائي، لإبراز ظاهرة غسل الأموال الناتجة عن الاتجار غير المشروعة فى المخدرات والمؤثرات على الحالة النفسية " العقاقير " فى المجتمع المصري ومخاطرها وحجم الأموال الناتجة عنها ، حتى يمكن التعرف على هذه المشكلة بشكل حقيقي ، اعتباراً من أن معرفة المشكلة يمثل نصف الطريق لحلها.

٦- أهم المفاهيم المستخدمة :

غسل الأموال :كل سلوك ينطوى على اكتساب أموال أو حيازتها أو التصرف فيها أو إدارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها أو استثمارها أو نقلها أو تحويلها أو التلاعب فى قيمتها إذا كانت متحصلة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى المادة (٢) من هذا القانون مع العلم بذلك ، متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل منها المال ^(١) .

وتعرف الأمم المتحدة مصطلح المخدر : بأنه أية مادة طبيعية (نباتات القنب أو الحشيش، أو الخشخاش أو الأفيون ، والكوكا ، والقات) أو مادة صناعية (مثل : المورفين ، الهيروين ، والكودايين) أو مادة اصطناعية مثل (المنومات ، المنبهات ، المهدئات ، عقاقير الهلوسة ، والغازات الطيارة مثل الباتكس والأسيتون) تلك التى لها تأثير سلبي وضار على الإنسان ^(٢) .